الأحاديث النبوية
التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى
جمعا وتخريجا ودراسة

د. حمود نايف الدبوس*

(*)مدرس بقسم التفسير و الحديث – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت– دولةالكويت.

ملخص البحث

هذا البحث عبارة عن دراسة الأحاديث النبوية التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، وقد وقفت على أربعة أحاديث في ذلك: وحديث منها في صحيح البخاري، وتكمن أهمية البحث في أن البداء في اللغة عند نسبته إلى أحد فإنه يستلزم منه الجهل، ونسبة البداء إلى الله تعالى فيه نسبة الجهل له – والعياذ بالله –، والله عز وجل منزه عن ذلك.

ويهدف البحث إلى رفع الإشكال الوارد في الأحاديث التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، وذلك من خلال جمع تلك الأحاديث من مصادر السنة النبوية، وتخريجها، ودراستها، والحكم عليها، وتمييز الصحيح من ألفاظها.

وقد توصل الباحث إلى أن هذه الأحاديث الأربعة إما أنها أحاديث صحيحة ولفظة البداء الواردة فيها لا تصح، أو أنها أحاديث لا تصح أصلاً.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

هذا البحث عبارة عن دراسة الأحاديث النبوية التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، وقد وقفت على أربعة أحاديث في ذلك.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في عدة أمور:

أولا: ورد في بعض الأحاديث نسبة البداء إلى الله تعالى، والبداء في اللغة عند نسبته إلى أحد فإنه يستلزم منه الجهل، ونسبة البداء إلى الله تعالى فيه نسبة الجهل له –والعياذ بالله– ، والله عز وجل منزه عن ذلك.

ثانيا: الأحاديث التي وقفت عليها وفيها نسبة البداء إلى الله تعالى أربعة أحاديث، وحديث منها في صحيح البخاري.

ثالثا: الأحاديث التي وقفت عليها وفيها نسبة البداء إلى الله تعالى قد اختلف في ألفاظها، ولم يُذكر في جميع ألفاظها نسبة البداء إلى الله تعالى.

رابعا: هذا الموضوع من المواضيع المهمة في الحديث والعقيدة ولم أر من تطرق إلى دراسة تلك الأحاديث.

الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى رفع الإشكال الوارد في الأحاديث التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، وذلك من خلال جمع تلك الأحاديث من مصادر السنة النبوية، وتخريجها، ودراستها، والحكم عليها، وتمييز الصحيح من ألفاظها.

الدراسات السابقة:

لم أقف على كتاب أو بحث مستقل يتطرق إلى دراسة الأحاديث التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، ولكن مسألة نسبة البداء إلى الله تعالى قد تحدَّث عنها العلماء في كتب العقائد، وبعض العلماء قد حكم على بعض الأحاديث الواردة فيها، والذي تميّز

به بحثي هو بإفراده وطريقة التخريج الموسع لتلك الأحاديث التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة وخمسة مطالب وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: ذكرت فيها أهمية البحث، والهدف منه، وخطتي فيه، والمنهج المتبع في البحث.

المطالب الخمسة: ذكرت في المطلب الأول معنى البداء في اللغة والفرق بينه وبين النسخ، ثم جعلت كل حديث وقفت عليه فيه نسبة البداء إلى الله تعالى في مطلب مستقل، وعددها أربعة أحاديث.

الخاتمة: وفيها خلاصة ما توصلت إليه.

منهج البحث:

سلكت الخطوات التالية في الدارسة:

١- البحث الموسع لمحاولة الوقوف على جميع الأحاديث التي وردت فيها نسبة البداء إلى الله تعالى.

٢- التوسع في ذكر طرق الأحاديث وألفاظها التي وقفت عليها، لأهمية معرفة الاختلاف الواقع في ألفاظ تلك الأحاديث.

٣- تخريج وتحقيق جميع تلك الأحاديث التي وقفت عليها، والحكم عليها بالقبول أو الرد.

المطلب الأول: معنى البداء في اللغة والفرق بينه وبين النسخ

البدو والبداء في اللغة بمعنى: الظهور، فإذا أضيف إلى أَحَدٍ، بقولنا: بدا له كذا وكذا، فإنه يدل على معنيين:

الأول: ظهور الشيء بعد خفائه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُواْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُواْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[3].

الثاني: نشأة الرأي الجديد. ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُاْ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ﴾[4].

قال ابن فارس في «معجم مقاييس اللغة»: («بَدَوَ» الباء والدال والواو أصل واحد، وهو ظُهُورُ الشيء. يُقَالُ: بَدَا الشَّيْءُ يَبْدُو: إذا ظَهَرَ، فهو بَادٍ...وتقول: بَدَا لي في هذا الأمر بَدَاءٌ، أي: تَغَيرَّ رَأْيِي عما كان عليه)[5]. وقال الفيروز آبادي في «القاموس المحيط»: (بَدَا وبُدُوّاً وبَداءً وبَدَاءَةً وبُدُوّاً: ظَهَرَ، وأَبْدَيْتُه. وبَداوَةُ الشيء: أول ما يَبْدُو منه. وبادِي الرَّأْيِ: ظاهره. وبَدَا له في الأمر بَدْواً وبَدَاءً وبَداةً: نَشَأَ له فيه رَأْيٌ)[6].

ويلاحظ القارئ أن كلا المعنيين للبداء في اللغة يستلزم سبق الجهل، وكلا المعنيين محال على الله تعالى، وهذا الذي دفعني إلى دراسة الأحاديث التي فيها نسبة البداء إلى الله تعالى.

وهناك فرق بين «البداء» وبين «البدء» حتى لا يلتبس الأمر على القارئ بين معنى الكلمتين، فالبداء قد بيّناه، وأما «البدء» فهو بمعنى افتتاح الشيء أو أول الشيء.

---

(١) (سورة الزمر: ٤٧).
(٢) (سورة الزمر: ٤٨).
(٣) (سورة الجاثية: ٣٣).
(٤) (سورة يوسف: ٣٥).
(٥) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، ١/ ٢١٢.
(٦) الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، مادة بدو، ص ١٢٦١. وانظر أيضا: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، ١٤/ ٦٥. مرتضى الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق (ت: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، ٣٧/ ١٤٥.

قال ابن فارس في «معجم مقاييس اللغة»: («بَدَأَ»: الباء والدال والْهَمْزَةُ من افْتِتَاح الشيء، يُقَالُ: بَدَأْتُ بِالأَمْرِ وَابْتَدَأْتُ، من الابْتِدَاء. والله تعالى الْمُبْدِئُ والْبَادِئُ. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ﴾[2])[3].

وبعد أن بيّنا معنى «البداء» في اللغة، وأن نسبته إلى الله تعالى مستحيلة، ينبغي لنا أن نبيّن معنى النسخ، وهل يلزم من النسخ نسبة الجهل إلى الله تعالى؟، وما الفرق بينه وبين البداء؟.

الفرق بين البداء والنسخ:

«النسخ» هو: رفع الحكم الشرعي المتقدم بدليل شرعي متأخر[4]. فالحكم الأول أو الدليل الأول المرفوع يسمى: «المنسوخ»، والحكم الثاني أو الدليل الثاني الرافع يسمى: «الناسخ».

والنسخ يقع في الأمر والنهي ولو بلفظ الخبر، أما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله النسخ[5]؛ لأن نسخ الأخبار سواء كانت الأخبار من الأمور الماضية أو الأمور المستقبلية يستلزم الجهل، وكذا يستلزم الخطأ أو الكذب، وجميعها منتفي عن الله تعالى. قال الجصاص: (الأخبار لا يجوز فيها النَّسْخُ لأنَّ نسخ مُخْبِرِهَا يدل على البداء، والله تعالى عالم بالعواقب غَيْرُ جائز عليه البداء)[6].

والنسخ جائز عقلاً؛ لأنه في باب الأحكام، وتغير الأحكام داخل في علم الله وحكمته[7]؛

---

(١) (سورة البروج: ١٣).

(٢) (سورة العنكبوت: ٢٠).

(٣) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ١/ ٢١٢. وانظر: الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، مادة بدأ، ص٣٣.

(٤) انظر: الآمدي، أبو الحسن علي بن أبي علي (ت: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٣/ ١٠١.

(٥) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، ٢/ ٤٧٢. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ)، المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، ص١٢. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ١/ ٨٤.

(٦) الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، أحكام القرآن، ٢/ ٢٧٦.

(٧) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت: ٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ٤/ ٦٨=.

فالله سبحانه تعالى (حين نسخ بعض أحكامه ببعض، ما ظهر له أمر كان خافيا عليه، وما نشأ له رأي جديد كان يفقده من قبل، إنما كان سبحانه يعلم الناسخ والمنسوخ أزلا من قبل أن يشرعهما لعباده، بل من قبل أن يخلق الخلق ويبرأ السماء والأرض إلا أنه جلت حكمته علم أن الحكم الأول المنسوخ منوط بحكمة أو مصلحة تنتهي في وقت معلوم، وعَلِم بجانب هذا أن الناسخ يجيء في هذا الميقات المعلوم منوطا بحكمة وبمصلحة أخرى، ولا ريب أن الحكم والمصالح تختلف باختلاف الناس، وتتجدد بتجدد ظروفهم، وأحوالهم، وأن الأحكام وحكمها والعباد ومصالحهم والنواسخ والمنسوخات كانت كلها معلومة لله من قبل ظاهرة لديه لم يخف شيء منها عليه)[1].

وأما البداء فممنوع عقلا لأنه داخل في باب الأخبار، ونسخ الأخبار يستلزم الجهل، وأيضا يستلزم الخطأ أو الكذب وجميعها ممنوع عقلا إثباتها لله سبحانه وتعالى[2].

ودليل النسخ في القرآن، قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾[3].

قال الطبري في «تفسيره»: (يعني جل ثناؤه بقوله: «ما ننسخ من آية»: ما ننقل من حكم آية، إلى غيره فنبدله ونغيره. وذلك أن يحول الحلال حراما، والحرام حلالا والمباح محظورا، والمحظور مباحا. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فأما الأخبار، فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ. وأصل«النسخ» من«نسخ الكتاب»، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها. فكذلك معنى«نسخ» الحكم إلى غيره، إنما هو تحويله ونقل عبارته عنه إلى غيرها...)[4].

=الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ٣/ ١٠٩.

(١) الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت: ١٣٦٧هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ٢/ ١٨٢.

(٢) انظر في الفرق بين البداء والنسخ: النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل(ت: ٣٣٨هـ)، الناسخ والمنسوخ، ص٦٣. ابن الجوزي، نواسخ القرآن «ناسخ القرآن ومنسوخه»، ٢/ ١١٦.

(٣) (سورة البقرة: ١٠٦- ١٠٧).

(٤) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ٢/ ٤٧٢.

ويمكن أن نضع جدولا يبين خلاصة الفرق بين النسخ والبداء:

النسخ	البداء
يقع في الأحكام	يقع في الأخبار
داخل في علم الله وحكمته	يستلزم الجهل وكذا يستلزم الخطأ أو الكذب
جائز عقلا	ممنوع عقلا
ثابت في القرآن والسنة	مخالف لنصوص القرآن والسنة

المطلب الثاني: حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً

« إن ثلاثة نفر في بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى...الحديث »

هذا الحديث صحيح، وهو مخرج في الصحيحين، وله قصة طويلة، ومداره على همام بن يحيى، قال: حدثنا إِسْحَاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة، أنَّ أبا هريرة حدثه، أنه سمع النبي ﷺ، يقول: (إِنَّ ثلاثة في بني إِسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى فأراد الله أن يَبْتَلِيَهُمْ...)الحديث.

وقد أخرج الحديث غير واحد من أهل العلم، وجاء في بعض ألفاظه: (بدا لله أن يبتليهم)، بدل (أراد الله أن يبتليهم).

وقد رواه عن همام كل من: (شيبان، وعمرو بن عاصم، وعبد الله بن رجاء)، وهذه الثلاثة طرق كالتالي:

الطريق الأول: طريق شيبان بن فروخ. أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] وابن حبان في «صحيحه»[2] والبيهقي في «السنن الكبرى»[3] وفي «شعب الإيمان»[4]. بلفظ: (أراد الله

---

(١) رواه مسلم في كتاب البر والإحسان، ٤ / ٢٢٧٥رقم٢٩٦٤.

(٢) رواه ابن حبان في كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها، ذكر الإخبار عما يجب على المرء من الشكر لله جل وعلا بأعضائه على نعمه، ٢/ ١٣رقم٣١٤.

(٣) رواه البيهقي في كتاب النكاح، أبواب العيب في المنكوحة، باب لا يورد ممرض على مصح، ٧/ ٣٥٧رقم١٤٢٥١.

(٤) رواه البيهقي في باب الزكاة، ما جاء في كراهية رَدِّ من جاء سائلا، ٥ / ٨٣رقم٣١٣٠.

أن يبتليهم).

الطريق الثاني: طريق عمرو بن عاصم. أخرجه البخاري في «صحيحه» في موضعين أحدهما موصولا[1]، والآخر معلقا إلى عمرو بن عاصم[2]. ولفظه (أراد الله أن يبتليهم)، ولفظ الحديث قد ذكره البخاري عند ذكره للإسناد المعلق، أما عند ذكره للإسناد الموصول فلم يذكر متنه، وإنما ذكر إسناده كاملا إلى النبي ﷺثم ذكر لفظ التحويل وساق إسناد طريق عبد الله بن رجاء ولفظه.

الطريق الثالث: طريق عبد الله بن رجاء. أخرجه البخاري في «صحيحه»[3]، قال: حديثني محمد، حدثنا عبد الله بن رجاء. وأخرجه البزار في «المسند»[4] قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الرازي، أو غيره من أصحابنا، حدثنا عبد الله بن رجاء. ولفظه عند البخاري: (بدا لله أن يبتليهم)، وعند البزار: (أراد الله أن يبتليهم).

ويلاحظ القارئ في الطريق الثالث أن «عبد الله بن رجاء» قد اختلف عليه كل: (محمد، وإبراهيم بن عبد الله الرازي، أو غيره)، و«محمد» الراوي عن «عبد الله بن رجاء» في إسناد البخاري، يُحتمل أن يكون هو البخاري نفسه أو «محمد بن يحيى الذهلي»[5]، وهو كما قال ابن حجر «ثقة حافظ جليل»[6]، والراوي عن «عبد الله بن رجاء» في إسناد البزار إما أن يكون «إبراهيم بن عبد الله الرازي» أو غيره من أصحاب البزار، ومن خلال معرفة الرواة عن عبد الله بن رجاء نقول: إما أن عبد الله بن رجاء رواه على الوجهين، أو نقول إنه روى الحديث بلفظ البداء فقط؛ نظرا لشك البزار في روايته.

وعند دراسة الرواة الثلاثة عن همام بن يحيى، وهم: «شيبان بن فروخ، وعمرو ابن عاصم، وعبد الله بن رجاء» نجد أنهم في الحفظ متقاربون، فجميعهم ثقات إلا أنه

---

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل، ٤ / ١٧١رقم٣٤٦٤.
(٢) رواه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يقول أنا بالله ثم بك؟، ٨/ ١٣٣رقم٦٦٥٣.
(٣) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل، ٤ / ١٧١رقم٣٤٦٤.
(٤) رواه البزار في «المسند» ١٤/ ٣٧٩رقم٨٠٩٧.
(٥) انظر: ابن حجر، فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل، ٦/ ٥٠١.
(٦) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥١٢رقم٦٣٧٥.

قد تكلم فيهم، ولم يبلغوا الدرجة العليا في الوثاقة، فـ: «شيبان بن فروخ» قال فيه ابن حجر: (صدوق يهم)[1]، و«عمرو بن عاصم» قال فيه ابن حجر: (صدوق في حفظه شيء)[2]، و«عبد الله بن رجاء» قال فيه ابن حجر: (صدوق يهم قليلا)[3]، فيرجح في لفظ الحديث بقرائن أخرى، والصواب في لفظ الحديث هو: (أراد الله أن يبتليهم)، لثلاثة أمور:

الأول: أن الأكثر، وهم: «شيبان بن فروخ، وعمرو بن عاصم» رواياه بهذا اللفظ.

الثاني: أن «عبد الله بن رجاء» اختلف عليه في لفظة، فنقدم لفظة: (أراد الله أن يبتليهم) الموافقة للفظة رواية «شيبان بن فروخ، وعمرو بن عاصم».

الثالث: أن لفظ البداء من حيث اللغة لا يصح نسبته إلى الله تعالى؛ لأنه يستلزم النقص.

وبعد ذكر هذه الأمور الثلاثة تكون اللفظة الراجحة في الحديث هي لفظة: (أراد الله أن يبتليهم)، وأما لفظة: (بدا لله أن يبتليهم) فهي لفظة شاذة، وهي من تصرف «عبد الله ابن رجاء» في روايته للحديث عن همام.

وقد ضعف الألباني لفظة البداء الواردة في الحديث ورجح أن الصواب في لفظة الحديث هي لفظة: (أراد الله أن يبتليهم) لسببين، فقال: (لا شك عندي أن هذه[4] أولى من الأخرى[5] لسببين: الأول: اتفاق ثقتين عليها، وهما شيبان، وعمرو بن عاصم. والآخر: أن نسبة: «البداء» لله عز وجل محال)[6].

---

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٦١رقم٢٨٣٤. وانظر: أقوال العلماء في «شيبان بن فروخ» عند: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٤/ ٣٧٤رقم٦٣٩.

(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٢٣رقم٥٠٥٥. وانظر: أقوال العلماء في «عمرو بن عاصم» عند: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٨/ ٥٨رقم٨٧.

(٣) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٠٢رقم٣٣١٢. وانظر: أقوال العلماء في «عبد الله بن رجاء» عند ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٥/ ٢٠٩رقم٣٦٤.

(٤) أي لفظ: (أراد الله أن يبتليهم).

(٥) أي لفظ: (بدا لله أن يبتليهم).

(٦) الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (ت: ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٧/ ١٤٧٥رقم٣٥٢٣.

موقف العلماء من لفظة البداء الواردة في صحيح البخاري:

نظرا لورود هذه اللفظة في صحيح البخاري وفيها نسبة البداء إلى الله تعالى، فإن العلماء قد حاولوا الإجابة عنها، ونلخص أقوالهم فيما يلي:

القول الأول: تضعيف لفظة البداء الواردة في الحديث. وهذا قول الألباني، وقد أشرنا إليه، وهو الذي توصلنا إليه عند دراسة الحديث.

القول الثاني: تفسير البداء الوارد في الحديث لغير معناه الظاهر. وأصحاب هذا القول ذكروا أن معنى: «بدا لله أن يبتليهم» أي: «قضى الله».

قال ابن الأثير في «النهاية»: (وفي حديث الأقرع والأبرص والأعمى، «بدا لله عز وجل أَنْ يبتليهم» أَيْ: قضى بذلك، وهو معنى البداء ها هنا؛ لأَنَّ القضاء سابق، والبداء اسْتِصْواب شيء عُلم بعدَ أَنْ لَمْ يُعْلَم، وذلك على الله عز وجل غير جائز)[1].

وقال ابن حجر في «الفتح»: (قوله: «بدا لهِ» بتخفيف الدَّال الْمُهْمَلَة بغير هَمْزٍ، أي سَبَقَ في علم اللهِ فأراد إظهاره، وليس المراد أنه ظهر له بعد أَنْ كان خافيا لأَنَّ ذلك مُحَالٌ في حق اللهِ تعالى)، ثم ذكر ابن حجر بعد ذلك توجيهات العلماء لهذه اللفظ ، ثم قال: (وأولى ما يحمل عليه أَنَّ المراد قَضَى اللهُ أَنْ يبتليهم، وأما الْبَدْءُ الذي يراد به تَغَيرٌّ الأمر عما كان عليه فلا) [2].

وقال صاحب «مجمع بحار الأنوار»: («بدا لله» أن يبتليهم، أي قضى به؛ لأن البداء استصواب شيء علم بعد أن لم يعلم، وهو محال على الله)[3].

القول الثالث: أن الصواب في لفظة «بدا» بالهمز أي «بدأ الله»، وليس «بدا لله».

قال ابن قُرقُول في «مطالع الأنوار على صحاح الآثار»: (قوله: في كتاب مسلم[4]:

---

(١) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (ت: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/ ١٠٩.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِرَ عن بني إسرائيل، ٦/ ٤٩٦ رقم ٣٤٦٤.

(٣) الفتني الكجراتي، جمال الدين محمد طاهر (ت:٩٨٦هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ١/ ١٥١.

(٤) الصواب في كتاب البخاري وليس في كتاب مسلم. قال محققو الكتاب: (عزاه المصنف لمسلم، وهو في البخاري «٣٤٦٤» وفيه: «بَدَا لله»).

«بَدَأَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ» كذا ضبطناه على متقني شيوخنا بالهمز، أي: ابتدأ الله ابتلاءهم، يقال منه: بدأ وابتدأ وأبدأ لغة أيضًا، ورواه كثير من شيوخ الحديث: «بَدَا لله» بغير همز وهو خطأ؛ لأنه من البداء وهو ظهور شيء بعد أن لم يكن ظهر قبل، وذلك محال في حق الله، إلا أن يتأول اللفظ على أنه بمعنى: أراد على تجوز في اللفظ، وقد جاء في كتاب مسلم: «أَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ»)[1].

قلت: بعد استعراض أقوال العلماء في توجيه هذه اللفظة، نرى أن الصواب في الإجابة عن الإشكال الوارد في اللفظة التي فيها نسبة البداء لله تعالى في صحيح البخاري هو ما ذُكر في القول الأول، وهذا ما تبيّن لنا من خلال دراسة الحديث وتحقيقه، ولا داعي للتكلف في الإجابة مع ثبوت خطأ اللفظة، وما ذكره أصحاب القول الثاني من أن معنى «بدا لله» أي «قضى الله» فهذا خلاف معنى البداء في اللغة، وإن كان الراوي لمّا تصرف في لفظ الحديث لم يكن يقصد المعنى الباطل، وهو يريد معنى «قضى الله» ولكنه أخطأ في ذلك من حيث اللغة، وأما ما ذكره ابن قُرقُول من أن الصواب من لفظة «بدا لله» بالهمز أي «بدأ الله» فهذا خلاف جميع الطبعات التي وقفت عليها لصحيح البخاري، وهي محققة على أكثر من نسخة، وحتى لو قلنا: إن الصواب من لفظة الحديث الواردة في نسخ صحيح البخاري بالهمز، فهي لفظة شاذة، والصواب من لفظ الحديث «أراد الله أن يبتليهم».

المطلب الثالث: حديث مصالحة النبي ﷺ اليهود على خيبر

رُويت قصة مصالحة النبي ﷺ اليهود على خيبر بأكثر من حديث، وهي قصة صحيحة، وجاء في بعض الروايات نسبة البداء إلى الله تعالى.

أخرج عبد الرزاق في «المصنف»[2] ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير»[3]، قال عبد الرزاق: (عن ابن جريج، قال: أخبرني عامر بن عبد الله بن نِسْطَاسٍ[4]: عَنْ

---

(١) ابن قرقول، إبراهيم بن يوسف بن أدهم (ت:٥٦٩ هـ)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار، ١/ ٤٦٠.
(٢) رواه عبد الرزاق في كتاب الزكاة، باب الخرص، ٤/ ١٢٤رقم٧٢٠٧. كتاب البيوع، باب، ضَمْنُ الْبِذْرِ إذا جاءت المشاركة، ٨/ ١٠٢رقم١٤٤٨٥.
(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ١٣/ ١٧٦رقم ٤٢١.
(٤) في أحد إسنادي عبد الرزاق وكذا إسناد الطبراني ذُكر «عامر بن عبد الرحمن بن نِسْطَاسٍ»=

خَيْبَرَ قال: فتحها النبي ﷺ، وكانت جَمْعَاءَ له حرثها ونخلها، قال: فلم يكن للنبي ﷺ وأصحابه رَقِيقٌ، فصالح رسول الله ﷺ يهودا على أَنَّكُمْ تَكْفُونَا العمل، ولكم شَطْرَ الثَّمَرِ، على أن أُقِرَّكَمْ ما بدا للهَّ ورسوله، فذلك حين بعث النبي ﷺ ابن رَوَاحَةَ يُخْرِصُ بينهم، فلمّا خَيرَّهُمْ، أَخَذَتْ اليَهُود الثَّمَرَ، فلم تزَلْ خَيْبَرُ بِأيدي اليهود على صُلْحِ النبي صلّى الله عليه وسلم حتى كان عمر فأخرجهم، فقالت اليهود: أليس قد صالحنا النبي ﷺ على كَذَا وَكَذَا، قال: بل على أَنَّه يقِرَّكُمْ فيها ما بدا لله ولرسوله، فهذا حين بدا لي أن أخرجكم، فأخرجهم ثم قَسَّمَهَا بين المسلمين الذين افْتَتَحُوهَا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يُعْطِ منها أحدا لم يَحْضُرِ افْتِتَاحَهَا، فأهلها الآن المسلمون ليس فيها اليهود).

وذَكر هذا الحديث ابن شبة في «تاريخ المدينة»[1] بإسناد معلق عن ابن جريج بنحو هذا اللفظ، وفيه نسبة البداء إلى الله تعالى.

وحديث قصة مصالحة النبي ﷺ اليهود على خيبر بهذا الإسناد واللفظ لا يصح؛ لأكثر من علة.

الأولى: أن الإسناد من رواية «عامر بن عبد الله بن نِسْطَاسٍ» وهو مجهول الحال، فقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»[2] وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[3] ولم يُذكر بجرح ولا تعديل.

وأما ابن حبان فقد ذكره في كتابه «الثقات»»[4] ولم يذكر فيه شيء، وهو كعادته في

=والصواب «عامر بن عبد الله بن نِسْطَاس».

(١) ابن شبة، عمر بن شبة – واسمه زيد – بنِ عبيدة النميري، تاريخ المدينة، ١/ ١٧٨. قال ابن شبة: (قال ابن جريج: وأخبرني عامر بن عبد الله بن نسطاس، قال: بَعَثَ النبي ﷺ عبد الله بن رواحة ﷺ فخرص بينهم، فلما خُيِّرُوا أخذت اليهود التمر، فلم يَزَلْ بِيَدِ يهود حتى أَخْرَجَهُمْ عمر ﷺ، فقالت اليهود: ألم يُصَالِحْنَا النبي ﷺ على كذا وكذا؟ فقال: إِنَّ غَدْرَكُمْ ما بدا لله ولرسوله، فهذا حين بدا لي إخراجكم منها. ثم قسمها بين المسلمين، ولم يُعْطِ منها أحدا لم يَحْضُرْ فتحها، فَأَهْلُهَا الآنَ المسلمون ليس فيها اليهود).

(٢) البخاري، التاريخ الكبير، ٦/ ٤٤٩ رقم ٢٩٥٣.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٣٢٦ رقم ١٨١٣.

(٤) ابن حبان، الثقات، ٧/ ٢٤٩.

توثيق المجاهيل، قال ابن حجر: (وهذا الذي ذهب إليه بن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه، مذهب عجيب، والجمهور على خلافه، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه، فإنه يذكر خلقا ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون، وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ولكن جهالة حاله باقية عند غيره)[1].

الثانية: أن الإسناد منقطع، فالإسناد من رواية «عامر بن عبد الله بن نِسْطَاسٍ» وهو من أتباع التابعين[2] ويروي قصة صلح النبي ﷺ مع خيبر.

الثالثة: مخالفة لفظ الحديث للأحاديث الأخرى الصحيحة الواردة في مصالحة النبي ﷺ اليهود على خيبر مما يدل على شذوذ لفظة نسبة البداء إلى الله تعالى، حيث إنه لم يُذكر في الأحاديث الصحيحة نسبة البداء إلى الله تعالى، وإنما ذُكر فيها أن النبي ﷺ أقر اليهود على أراضيهم وجعل إبقائهم عليها تحت مشيئته، إن شاء أبقاهم، وإن شاء أجلاهم عنها.

أخرج البخاري في «صحيحه»[3] ومسلم في «صحيحه»[4] من طريق موسى بن عقبة: (عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: أَجْلَى اليهود، والنصارى من أرض الحِجَازِ، وكان رسول الله ﷺ لَمَّا ظَهَرَ على خيبر أراد إِخْرَاجَ اليهود منها، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله ﷺ وللمسلمين، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ اليهود منها، فَسَأَلَتِ اليَهُودُ رَسُولَ الله ﷺ لِيُقِرَّهُمْ بها، أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فقال لهم رسول الله ﷺ: «نقِرُّكُمْ بِهَا على ذلك ما شِئْنَا» فَقَرُّوا بها حتى أجلاهم عُمَرُ إلى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاء).

وأخرج البخاري في «صحيحه»[5] من طريق مالك: (عن نافع، عن ابن عمر رضي

---

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ١/٢٠٨.

(٢) ذكره ابن حبان في أتباع التابعين. انظر: ابن حبان، الثقات، ٧/٢٤٩.

(٣) رواه البخاري في كتاب المزارعة، باب إذا قال رَبُّ الأَرْضِ: أُقِرُّكَ ما أَقَرَّكَ الله، ولم يَذْكُرْ أجلا معلوما، فهما على تَرَاضِيهِمَا، ٣/١٠٧رقم ٢٣٣٨.

(٤) رواه مسلم في كتاب المساقاة، باب المعاملة بِجُزْءٍ من الثمر والزرع، ٣/١١٨٧رقم ١٥٥١.

(٥) رواه البخاري في كتاب الشروط، باب إذا اشْتَرَطَ في المزارعة إذا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ، ٣/١٩٢رقم ٢٧٣٠.

الله عنهما، قال: لَمَّا فَدَعَ[1] أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عُمَرُ خطيبا، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: «نُقِرُّكُمْ ما أقركم الله» وإنَّ عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فَعُدِيَ عليه من اللَّيْلِ، فَفُدِعَتْ يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عَدُوٌّ غيرهم، هم عَدُوُّنَا وَتُهْمَتُنَا، وقد رَأَيْتُ إِجْلاَءَهُمْ، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحُقَيْقِ، فقال: يا أمير المؤمنين، أَتُخْرِجُنَا وقد أَقَرَّنَا محمد ﷺ، وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا، فقال عمر: أَظَنَنْتَ أني نَسِيتُ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف بك إذا أُخْرِجْتَ من خيبر تَعْدُو بك قَلُوصُكَ[2] لَيْلَةً بعد لَيْلَةٍ» فقال: كانت هذه هُزَيْلَةً من أبي القاسم، قال: كذبت يا عَدُوَّ الله، فَأَجْلاَهُمْ عمر، وأعطاهم قِيمَةَ ما كان لهم من الثمر، مالا وإبلا، وعُرُوضًا من أَقْتَابٍ وحبال وغير ذلك).

وقد جاء في بعض ألفاظ حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – نسبة البداء إلى الرسول ﷺ حيث جاء فيه: «فأعطاهم خيبر على أنَّ لهم الشَّطْرَ من كُلِّ زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله ﷺ». أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»[3] وابن حبان في «صحيحه»[4] والبيهقي في «السنن الكبرى»[5] و«معرفة السنن والآثار»[6] من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع.

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري»: (قوله «فَدَعَ» بِفَتْحِ الفاء والْمُهْمَلَتَيْنِ، الفَدَعُ بفتحتين، زَوَالُ المفصل، فُدِعَتْ يَدَاهُ إذا أُزِيلَتَا من مفاصلهما). انظر: ابن حجر، فتح الباري، كتاب الشروط، باب إذا اشْتَرَطَ في المزارعة إذا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ، ٥ / ٣٢٨.

(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري»: (قوله: «تَعْدُو بك قَلُوصُكَ» بفتح القاف وبالصاد الْمُهْمَلَة، النَّاقَةُ الصابرة على السير، وقيل الشَّابَّة، وقيل أَوَّلُ مَا يُرْكَبُ من إناث الإبل، وقيل الطويلة القوائم، وأشار ﷺ إلى إخراجهم من خيبر، وكان ذلك من إخباره بالمغيبات قبل وقوعها). انظر: ابن حجر، فتح الباري، كتاب الشروط، باب إذا اشْتَرَطَ في المزارعة إذا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ، ٥ / ٣٢٨.

(٣) رواه الطحاوي في باب بَيَانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من أمره بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، ٧/ ١٨٩رقم٢٧٦٥.

(٤) رواه ابن حبان في كتاب المزارعة، ذِكْرُ خَبَرٍ ثالث يُصَرِّحُ بأنَّ الزَّجْرَ عن المخابرة والمزارعة اللَّتَيْنِ نهى عنهما إنما زَجَرَ عنه إذا كان على شَرْطٍ مجهول، ١١/ ٦٠٧رقم٥١٩٩.

(٥) رواه البيهقي في كتاب المساقاة، باب المعاملة على النَّخْلِ بشطر ما يَخْرُجُ منها أو ما تَشَارَطَا عليه من جُزْءٍ معلوم، ٦/ ١٨٩رقم١١٦٢٦. كتاب السير، باب من رأى قِسْمَةَ الأراضي الْمَغْنُومَةِ ومن لم يرها، ٩/ ٢٣١رقم١٨٣٨٧.

(٦) رواه البيهقي في كتاب الصلح، باب المساقاة، ٨/ ٣٠رقم١٢٠٩١.

وفي ضوء ما سبق من الروايات يتبيّن أن «عامر بن عبد الله بن نِسْطَاسٍ» مع جهالته قد أخطأ في روايته حين رواه بالمعنى، بجعله نسبة البداء لله تعالى ولرسوله ﷺ.

المطلب الرابع: حديث: أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَجَلَّى لنا رَبُّنَا عز وجل، يَوْمَ القيامة ضاحكا»

هذا الحديث مداره على حماد بن سلمة، وقد رواه كل من: (الحسن بن موسى[1]، عفان بن مسلم[2]، موسى بن إسماعيل[3]، سليمان بن حرب[4]، الحجاج بن منهال[5]، الْمُهَنَّأُ أبو شبل والحسين بن عروة[6]) جميعهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: (يَجْمَعُ اللهُ عز وجل الأمم في صعيد واحد يوم القيامة، فإذا بدا لله عز وجل أن يَصْدَعَ بين خلقه مَثَّلَ لِكُلِّ قَوْمٍ ما كانوا يَعْبُدُونَ، فَيَتْبَعُونَهُمْ حتى يُقْحِمُونَهُمُ النار، ثم يَأْتِينَا ربنا عز وجل ونحن على مكان رفيع فيقول: من أنتم؟ فنقول: نحن المسلمون. فيقول: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فيقولون: نَنْتَظِرُ ربنا عز وجل. قَالَ: فيقول: وَهَلْ تَعْرِفُونَهُ إِنْ رَأَيْتُمُوهُ؟ فيقولون: نعم. فيقول: كيف تعرفونه ولم تروه؟ فيقولون: نعم. إِنَّهُ لا عِدْلَ له فَيَتَجَلَّى لنا ضاحكا. يقول: أَبْشِرُوا أيها المسلمون فإنه ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النّار يهوديا أو نصرانيا).

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٣٢/٤٢٣رقم١٩٦٥٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» ص٢٥٣رقم٤٦٤، والآجري في «الشريعة»، كتاب التصديق بالنظر إلى الله تعالى، ٢/١٠١٧رقم٦٠٨ و٢/١٠٥٨رقم٦٤١، والدارقطني في «رؤية الله» ص١٥٣رقم٣٩.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» ٣٢/٤٢٣رقم١٩٦٥٤، وابن خزيمة في «التوحيد»، باب ذكر إثبات ضحك ربنا عز وجل، ٢/٥٧٦.

(٣) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية»، باب نزول الله لأهل الجنة، ١/٢١٠رقم١٨٠.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد»، باب ذكر إثبات ضحك ربنا عز وجل، ٢/٥٧٦. ويعقوب بن يوسف الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٧٠، وعبد الله بن أحمد في «السنة» ١/٢٥٣رقم٤٦٤، والدارقطني في «رؤية الله» ص١٥٣رقم٤٢، وابن بطة في «الإبانة الكبرى»، باب الإيمان بأَنَّ الله عز وجل يضحك، ٧/٩٤رقم٦٨. وتمام الرازي في «الفوائد» ١/٢٢٠رقم٥٢٨.

(٥) أخرجه يعقوب بن يوسف الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٧٠، والدارقطني في «رؤية الله» ص١٥٣رقم٤٠و٤١، وفي «الصفات» ص٤٨رقم٣٤.

(٦) أخرجه الدارقطني في «رؤية الله» ص١٥٣رقم٤٠، وفي «الصفات» ص٤٨رقم٣٤.

وهذا لفظ طريق: (الحسن بن موسى، وعفان بن مسلم، وموسى بن إسماعيل)، وهو اللفظ المطول، وبقية الطرق الأخرى عن «حماد بن سلمة» قد رووا الحديث بلفظ مختصر، ولفظه: (أن رسول الله ﷺ قال: يَتَجَلَّى لنا رَبُّنَا عز وجل ضاحكا يوم القيامة).

وجميع الطرق التي ذكرت اللفظ المطول ذكرت فيه نسبة البداء إلى الله تعالى باستثناء لفظ طريق «الحسن بن موسى» عند الدارقطني فقد جاء فيه: (فإذا أراد الله عز وجل).

والحديث شديد الضعف، وهو حديث منكر، لأمرين:

الأول: في إسناد الحديث عمارة وهو: «عمارة بن موسى القرشي» وهو ضعيف جدا، وقد بحثت عنه في كتب التراجم فلم أقف على ترجمته إلا عند الذهبي في «الميزان»، يقول: (عمارة القرشي. عن أبي بردة صاحب حديث: يتجلى الله لنا ضاحكا. قال الأزدي: ضعيف جدا. روى عنه علي بن زيد بن جدعان وحده)[1].

الثاني: مخالفة «عمارة بن موسى القرشي» مع شدة ضعفه العدد الكثير من الرواة، وفيهم الثقات، الذين رووا الحديث عن أبي بردة بغير هذا اللفظ، حيث إنهم اقتصروا على معنى: (ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النّار يهوديا أو نصرانيا)، ولم يذكروا بقية الحديث الذي ذكره «عمارة بن موسى القرشي»، وبعضهم رواه عن أبي بردة بلفظ: (أمَتي أمة مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الزَّلازل والفتن والقتل).

وهؤلاء الرواة الذين رووا الحديث عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، هم:

---

(١) الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال، ٣ / ١٧٨ رقم ٦٠٤١.

(طَلْحَةَ بن يَحْيَى[1]، عون بن عبد الله بن عتبة[2]، سعيد بن أبي بردة[3]، بريد عن أبي

(١) أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» ٢/ ٦١٨رقم١٧٢٢، وأحمد بن حنبل في «المسند» ٣٢/ ٤٤٦رقم١٩٦٧٠، ٣٢/ ٤٥١رقم١٩٦٧٥، وابن حميد في «المنتخب من المسند» ص١٩٠رقم٥٣٧، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قَبُولِ توبة القاتل وإن كثر قتله، ٤/ ٢١١٩رقم٢٧٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان»، فصل في فداء المؤمن، ١/ ٥٧٩رقم٣٧٠، وفي كتابه «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٤رقم٨٤و٨٥. ولفظه عند مسلم: (عن طلحة بن يحيى، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيامة، دَفَعَ الله عز وجل إلى كُلِّ مسلم، يهوديا، أو نصرانيا، فيقول: هذا فكاكك من النار). والبقية مثله أو نحوه.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» ٣٢/ ٢٣٤رقم١٩٤٨٦، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قَبُولِ توبة القاتل وإن كثر قتله، ٤/ ٢١١٩رقم٢٧٦٧، وابن حبان في صحيحه، كتاب التوبة، ذِكْرُ تَفَضُّلِ الله جل وعلا على المسلم التَّائِبِ إذا خرج من الدُّنْيَا بهما بإدخال النار في القيامة مكانه يهوديا أو نصرانيا، ٢/ ٣٩٨رقم٦٣٠، والبيهقي في «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٤رقم٨٦، و في كتابه «شعب الإيمان، فصل في فداء المؤمن، ١/ ٥٨٠رقم ٣٧١. جميعهم رووه من طريق قتادة عن عون بن عبد الله، وقرنوا سعيد بن أبي بردة بعون. ولفظه عند مسلم: (أَنَّ عَوْنًا، وسعيد بن أبي بُرْدَةَ، حدثاه أنهما شهدا أبا بردة يحدث عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يموت رجل مسلم إلا أَدْخَلَ اللهُ مكانه النار، يهوديا، أو نصرانيّا. قال: فَاسْتَحْلَفَهُ عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات، أن أباه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فحلف له، قال فلم يُحَدِّثْنِي سعيد أنه اسْتَحْلَفَهُ، ولم يُنْكِرْ على عَوْنٍ قوله). والبقية مثله أو نحوه.

(٣) أخرجه الطيالسي في «المسند» ١/ ٤٠٢رقم ٥٠١. وأحمد بن حنبل في «المسند» ٣٢/ ٢٣٠رقم١٩٤٨٥، والبزار في «المسند» ٨/ ١٠٣رقم ٣١٠١. والروياني في «المسند» ١/ ٣٢٣رقم٤٨٨، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» ١٣/ ٢٥٠رقم٧٢٦٧، ١٣/ ٢٦٨رقم ٧٢٨١. ولفظه عند الطيالسي: (عن قتادة عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يَمُوتُ مُؤْمِنٌ إلا أَدْخَلَ الله مكانه النار يهوديا أو نصرانيا. قال: فقَدَمَ أبو بردة على عمر بن عبد العزيز فسأله عن الحديث فحدثه، فاسْتَحْلَفَهُ ثلاث مرات لقد حدَّثَهُ بهذا أبو موسى عن النبي ﷺ). والبقية مثله أو نحوه. وكذا أخرجه من طريق سعيد ابن أبي بردة كل من رواه عن عون بن عبد الله بن عتبة، وقد سبق ذكرهم.

وقد روي عن سعيد بن أبي بردة بلفظ آخر، ولفظه: (عن سعيد بن أبي بُرْدَةَ، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: أُمَّتِي أُمَّةٌ مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب، إنما عَذَابُهَا في الدنيا القتل والبلابل والزلازل). أخرجه بهذا اللفظ أحمد في «المسند» ٣٢/ ٤٥٣رقم١٩٦٧٨و٣٢/ ٥٢٦رقم١٩٧٥٢، وابن حميد في «المنتخب من المسند» ص١٩٠رقم٥٣٦، وأبو داود في «السنن»، كتاب الفتن، باب ما يُرْجى في القتل، ٦/ ٣٣٤رقم٤٢٧٨، والبزار في «المسند» ٨/ ١٠٠رقم٣٠٩٩. والروياني في «المسند» ١/ ٣٣٤رقم٥٠٥، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين»، كتاب الفتن والملاحم، ٤/ ٤٩١رقم٨٣٧٢. والقضاعي في «مسند الشهاب» ٢/ ١٠٠رقم٩٦٩، والبيهقي في «الآداب»، باب المؤمن قَلَّ ما يَخْلُو من البلاء لما يراد به من الخير، ص٢٩٥رقم ٧٢٤. وفي كتابه «شعب الإيمان» ١٢/ ٢٤٣رقم٩٣٤٢.

بردة[1]، غيلان بن جرير[2]، عبد الملك بن عمير[3]، أبي بكر بن أبي بردة[4]، سالم أبي

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» ٣٢ / ٣٧٥رقم١٩٦٠٠، والبغوي في «شرح السنة»، كتاب الفتن، باب مُفَادَاةِ المسلم باليهود والنصارى، ١٥ / ١٣٨رقم٤٣٢٤. ولفظه عند أحمد: (عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يَوْمُ القيامة لم يَبْقَ مؤمن إلا أُتِيَ بيهودي أو نصراني حتى يُدْفَعَ إليه. يقال له: هذا فِدَاؤُكَ من النار. قال أبو بردة فاستحلفني عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو: أسمعت أبا موسى يذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قلت: نعم. فَسُرَّ بذلك عمر). ولم يذكر البغوي في الرواية الاستحلاف.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قَبُولِ توبة القاتل وإن كثر قتله، ٤ / ٢١١٩رقم٢٧٦٧، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين»، كتاب التوبة، ٤ / ٢٨١رقم٧٦٤٤. واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ٥ / ١١٣٧رقم١٩٨٦، والبيهقي في «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٥رقم٩٠.

جميعهم رووه من طريق حَرَمِيٍّ بن عُمَارَةَ- أبو روح -، حدثنا شداد أبو طلحة الراسبيُّ، عن غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (يَجِيءُ يوم القيامة نَاسٌ من المسلمين بِذُنُوبٍ أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى. فيما أحسب أنا. قال أبو روح: لا أدري ممن الشكُّ، قال أبو بردة: فحدثت به عمر بن عبد العزيز، فقال: أبوك حدثك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلت: نعم). وهذا لفظ مسلم والبقية مثله أو نحوه.

قال البيهقي بعد أن أورد الحديث: (رواه مسلم، عن محمد بن عمرو بن جبلة. إلا أَنَّ اللَّفْظَ الذي تفرد بها شداد أبو طلحة بروايته في هذا الحديث. وهو قوله: وَيَضَعُهَا على اليهود و النصارى مع شَكِّ الراوي فيه لا أراه محفوظا، والكافر لا يعاقب بذنب غيره. قال الله عز وجل: ﴿لا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤)، وإنما لَفْظُ الحديث على ما رواه سعيد بن أبي بردة، وغيره، عن أبي بردة).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١ / ٥رقم١، وفي «مسند الشاميين» ٣ / ٤٠٣رقم٢٥٥٤، والبيهقي في «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٤رقم٨٧. ولفظه عند الطبراني في «مسند الشاميين»: (عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن أبي بِردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان يَوْمُ القيامة بَعَثَ الله عزّ وجل إلى كُلِّ مؤمن ملكا معه كافر فيقول الْمَلَكُ للمؤمن: يا مُؤْمِنُ هاك هذا الكافر فهو فداؤك من النار) والبقية مثله أو نحوه.

(٤) أخرجه البيهقي في «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٥رقم٨٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢ / ٤٤٥رقم١٥٤٦. ولفظه: (عن أبي بكر بن أبي برْدة، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ هذه الأمة أمة مرحومة ، لا عذاب عليها، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة أُعْطِيَ كُلُّ رجل منهم رجلا من أهل الأديان فكان فكاكه من النار»).

النَّضْر، عبد اللهِ بن عثمان بن خُثَيْم[1]، معاوية بن إسحاق[2]، عمرو بن قيس[3]، محمد ابن المنكدر[4]، حرملة بن قيس[5]، علي بن مدرك النخعي[6]، البختري بن المختار[7]).

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١/ ٢٩٤رقم٩٧٤، وفي كتابه «المعجم الصغير» ١/ ٢٥رقم٥، والبيهقي في «البعث والنشور»، باب ما جاء في المؤمن يُفْدَى بالكافر، ص٩٤رقم٨٩. ولفظه عند الطبراني: (عن أبي النَّضْر، وعبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مرحومة، جَعَلَ الله عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة، دَفَعَ الله إلى كل رجل من المسلمين رجلا من أهل الأديان، فكان فداءه من النار»). وقال البيهقي بعد أورد الحديث: (وَوَجْهُ هذا عندي والله أعلم أنَّ الله تعالى قد أعد للمؤمن مَقْعَدًا في الجنة ومقعدا في النار كما روي في حديث أنس بن مالك. كذلك الكافر كما روي في حديث أبي هريرة، فالمؤمن يَدْخُلُ الجنة بعدما يرى مَقْعَدَهُ من النار ليَزْدَادَ شكرا، والكافر يدخل النار بعد ما يرى مقعده من الجنة لتكون عليه حسرة، فكأنَّ الكافر يُورَثُ على المؤمن مقعده من الجنة، والمؤمن يُورَثُ على الكافر مقعده من النار فيصير في التَّقْدير كأنه فدَى المؤمن بالكافر. وبالله التوفيق)انتهى.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» ٢٣/ ٤٢٧رقم١٩٦٥٨. ولفظه: (عن معاوية بن إسحاق، قال أبو بردة: حدثني أبي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ هذه الأمة مرحومة جعل الله عز وجل عذابها بينها، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل امْرِئٍ منهم رجل من أهل الأديان، فيُقَالُ: هذا يكون فداءك من النار»).

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» ٣/ ٤٠٠رقم٢٥٥٠. ولفظه: (عمرو بن قيس السَّكُوني، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مرحومَة مغفور لها، جَعَلَ الله عذابها بينها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة أَعْطَى اللهُ كلَ رجل من أمتي رجلا من أهل الأديان فقال: هذا فداؤك من النار»).

(٤) أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» ٣٢/ ٤١٩رقم١٩٦٥٠، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» ١٣/ ٢٦٩رقم٧٢٨٢، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٨/ ٣٠٢رقم٨٦٩٩. ولفظه: (عن محمد ابن المنكدر، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مُؤْمِنٍ يوم القيامة إلا يأتي بيهودي أو نصراني يقول: هذا فداي من النار»).

(٥) أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» ٢/ ٦١٤رقم١٧٠٧، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» ١٣/ ٢٦١رقم٧٢٧٧. ولفظه: (عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمَّتِي أُمَّةٌ مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَالْقَتْلُ»).

(٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٤/ ٢٣٠رقم٤٠٥٥. ولفظه عن: (علي بن مدرك النخعي قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى قال: حدثني أبي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مرحومة، لا عذاب عليها، إنما عذابها في الدنيا: الزلازل، والفتن، والقتل»). قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن علي بن مدرك إلا عمر بن أسيد، ولا عن عمر إلا أبو جابر، تفرد به: إسحاق ابن زُرَيْق).

(٧) أخرجه البزار في «المسند» ٨/ ٩١رقم٣٠٩٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» ٢/ ١٠٠رقم٩٦٨. ولفظه عن: (البختري بن المختار، قال: سمعت أبا بكر، وأبا بردة يحدثان عن أبيهما، عن رسول الله ﷺ: «إنَّ هذه الأمة أُمَّةٌ مرحومة، ليس عليها في الآخرة عذاب، جُعِلَ عَذَابُهَا في=

ومن خلال كل ما سبق يتبين لنا نكارة لفظة البداء الورادة في حديث «عمارة بن موسى القرشي»، وقد ضعف هذه اللفظة الألباني ووصفها بالنكارة[1].

المطلب الخامس: حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا في أشراط الساعة «إِنَّ أَوَّلَ الآيَات خروجا طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة ضحى، فأَيَّتُهُمَا كانت قبل صاحبتها فالأخرى علَى أثرها»

هذا الحديث مداره على أبي حيَّان يحيى بن سعيد بن حيَّان التيمي، وقد رواه كل من: (يحيى بن سعيد الأنصاري[2]، عبد الله بن نمير[3]، سفيان الثوري[4]،

=الدنيا القتل وأشباهه»). وهذا لفظ البزار، ولفظ القضاعي نحوه. قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُرْوَى من حديث أبي بكر بن أبي موسى إلا من رواية البختري بن المختار عنه، وقد روى عن أبي بردة عن أبي موسى من غير وجه).

(١) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٢/ ٣٨٤رقم٧٥٥.

ملاحظة: الألباني رحمه الله ضعف لفظة البداء الواردة في حديث أبي موسى الأشعري، ولكنه صحح حديث أبي موسى رضي الله عنه في الجملة لوجود شاهد له، وهو حديث جابر بن عبد الله ﷺ، وهذا خطأ منه فحديث أبي موسى ﷺ حديث منكر كما بينا ولا يمكن تقويته.

(٢) أخرجه ابن مندة في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن أشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، ٤/ ٢٢٦٠رقم١١٨، وابن منده في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن أشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، ٤/ ٢٢٦٠رقم١١٨، وابن ماجه في «السنن»، أبواب الفتن، باب طلوع الشمس من مغربها، ٥/ ١٨٧رقم٤٠٦٩، وابن منده في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٥.

سَلامُ بن سُلَيْم[1]، إسماعيل بن عليه[2]، محمد بن بشر[3]، جعفر بن عون العمري[4]، يعلى بن عبيد[5]) جميعهم عن أبي حيَّان، عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير، قال: (جلس ثلاثة نَفَرٍ من المسلمين إلى مروان بالمدينة، فسمعوه وهو يُحَدِّثُ في الآيات: أَنَّ أَوَّلَهَا خروج الدَّجَّالِ، قال: فَانْصَرَفَ النَّفَرُ إلى عبد الله بن عمرو، فحدثوه بالذي سَمِعُوهُ من مروان في الآيات، فقال عبد الله: لَمْ يَقُلْ مروان شيئا، قد حفظت من رسول الله ﷺ في مثل ذلك حديثا لَمْ أَنْسَهُ بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ من مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ ضُحًى، فَأَيَّتُهُمَا كانت قبل صاحبتها فالأُخْرَى على أَثَرِهَا» ثم قال عبد الله – وكان يَقْرَأُ الكتب –: «وأَظُنُّ أُولاهَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ من مغربها، وذلك أَنَّهَا كُلَّمَا غَرَبَتْ أَتَتْ تحت العرش فَسَجَدَتْ، وَاسْتَأْذَنَتْ في الرجوع، فَأُذِنَ لها في الرجوع، حتى إذا بدا لله أَنْ تَطْلُعَ من مَغْرِبِهَا، فعلت كما كانت تفعل: أَتَتْ تَحت العرش فَسَجَدَتْ، وَاسْتَأْذَنَت في الرُّجُوعِ، فلم يُرَدَّ عليها شيء، ثم تَسْتَأْذِنُ في الرجوع، فلا يُرَدُّ عليها شيء، ثم تَسْتَأْذِنُ فَلا يُرَدُّ عَلَيْهَا شيء،حتى إذا ذَهَبَ من اللَّيْلِ ما شاء اللهُ أَنْ يَذْهَبَ، وعرفت أنه إِنْ أُذِنَ لها في الرجوع، لَمْ تُدْرِكِ المشرق، قالت: رَبِّ، ما أَبْعَدَ المشرق، من لي بالناس؟ حتى إِذَا صَارَ الأُفُقُ كَأَنَّهُ

---

(١) أخرجه الطيالسي في «المسند» ٤/ ٧رقم٢٣٦٢.

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في «المسند» ١١/ ٤٦٩رقم ٦٨٨١، وأبو داود في «السنن»، كتاب الملاحم، باب أمارات الساعة، ٦/ ٣٦٨رقم ٤٣١٠، والطبري في «جامع البيان في تأويل القرآن» ١٢/ ٢٥٣رقم١٤٢١٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الفتن، من كره الخروج في الفتنة وتَعَوَّذَ عنها، ٧/ ٤٦٧رقم٣٧٢٨٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، ٤/ ٢٢٦٠رقم١١٨، وابن منده في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٥.

(٤) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» ص١٣٣رقم٣٢٦، وابن منده في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٥، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين»، كتاب الفتن والملاحم، ٤/ ٥٩٠رقم٨٦٤٥.

(٥) أخرجه ابن منده في «الإيمان»، ذِكْرُ وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول اللهِ ﷺ التي تكون قبل الساعة، ٢/ ٩٢٠رقم١٠٠٥.

طَوْقٌ، اسْتَأْذَنَتْ في الرجوع، فيقال لها: مِنْ مَكَانِكِ فَاطْلُعِي، فَطَلَعَتْ على الناس من مَغْرِبِهَا»، ثم تَلا عبد الله هذه الآيَة:

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾[1]). وهذا لفظ طريق إسماعيل بن علية عند أحمد في «المسند».

وبقية الطرق الأخرى إما أنها اقتصرت على الجزء المرفوع منه، وهي طريق: (يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد الله بن نمير، وسفيان الثوري، وسَلامُ بن سُلَيْم، وطريق إسماعيل بن عليه عند أبي داود، وطريق محمد بن بشر عند مسلم، وكذا عند ابن منده معلقا)، أو أنها ذكرت الحديث المرفوع والموقوف، وهي طريق: (جعفر بن عون العمري، ويعلى بن عبيد، وإسماعيل بن علية عند أحمد والطبري، ومحمد بن بشر عند ابن أبي شيبة).

والإشكال الواقع في الحديث هو في الجزء الموقوف منه من كلام عبد الله بن عمرو ابن العاص، وليس في الجزء المرفوع منه، وكلام عبد الله بن عمرو قد رُوي بأكثر من لفظ، وليس على لفظ واحد، وقد جاء في بعض ألفاظ كلامه نسبة البداء إلى الله تعالى.

فلفظ طريق محمد بن بشر ذُكر فيه: (حتى إذا شاء الله أن تطلع من مغربها)، وأما طريق «إسماعيل بن عليه» و«يعلى بن عبيد»: (حتى[2] إذا بَدَا لله أَنْ تطلع من مغربها)، وأما لفظ طريق جعفر بن عون فقد اختلف في لفظه: فمرة (فإذا بدا لله أَنْ تطلع) وهذا عند ابن مندة، ومرة: (فإذا أراد الله عز وجل أَنْ تطلع) وهذا عند عبد بن حميد، ومرة لم يذكر شيء من ذلك، وهذا عند الحاكم، ولكن سياق لفظ الحديث عند الحاكم يدل على المشيئة والإرادة، ولفظ الحاكم من طريق جعفر بن عون: (أنبأ أبو حَيَّانَ التَّيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، قال: جَلَسَ إلى مروان ثلاثة نفر بالمدينة، فسمعوه يُحَدِّثُ عن الآيات أَوَّلُهَا خروج الدجال، فقام النفر من عند مروان، فجلسوا إلى عبد الله ابن عمرو فحدثوه بما قال مروان، فقال عبد الله: لم يقل مروان شيئا، سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إنَّ أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها، أو الدابة أيهما كانت أولا

---

(١) (سورة الأنعام: ١٥٨).

(٢) طريق «يعلى» ذكر فيه: «فإذا» بدل «حتى».

فالأخرى على أَثَرِهَا قريبا، ثم نَشَأَ يُحَدِّثُ قال: وذلك أَنَّ الشمس إذا غربت أَتَتْ تحت العرش فسجدت واستأذنت في الرجوع فلم يُرَدَّ عليها شيء. قال: ثم تعود تستأذن في الرجوع فلم يُرَدَّ عليها شيء، قال: يا رب ما أبعد المشرق من لي بالناس، حتى إذا كان الليل أَتَتْ فاستأذنت، فقال لها: اطْلُعِي من مكانك. قال: وكان عبد الله يقرأ الكتب فقرأ: «وذلك يوم :﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾[1]). قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه).

ويلاحظ القارئ بعد استعراض طرق وألفاظ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن لفظ البداء الوارد في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص هو في الجزء الموقوف منه، من كلام عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس في الجزء المرفوع منه، وأن حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص الموقوف قد اختلف في لفظه مما نحتاج فيه إلى ترجيح أحد الألفاظ منها، ولكن قبل أن نرجح في الألفاظ نبيّن للقارئ أن كلام عبد الله بن عمرو بن العاص الذي تحدث به هو مما أخذه عبد الله بن عمرو بن العاص من الكتب السابقة، وقد ذُكر ذلك في ألفاظ الحديث ذاته، فلا يكون له حينئذ حكم الرفع، وهذا الأمر يرفع الإشكال من أصله.

وأما بخصوص اختلاف الألفاظ الواردة في الحديث الموقوف، فنقول: إن الرواة الذين رووا الحديث الموقوف عن «أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيَّان التيمي» متقاربون في الحفظ، وهم: (محمد بن بشر[2]، جعفر بن عون[3]، إسماعيل بن عليه[4]،

---

(١) (سورة الأنعام: ١٥٨).

(٢) قال ابن حجر في «التقريب» (ص٤٦٩رقم٥٧٥٦): (محمد بن بشر العبدي أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ع).

(٣) قال ابن حجر في «التقريب» (ص١٤١رقم٩٤٨): (جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي صدوق من التاسعة مات سنة ست وقيل سبع ومائتين ومولده سنة عشرين وقيل: سنة ثلاثين ع).

(٤) قال ابن حجر في «التقريب» (ص١٠٥رقم٤١٦): (إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين،وهو ابن ثلاث وثمانين ع).

يعلى بن عبيد[1])، فلا يمكن الترجيح بينهم في الألفاظ بقرينة الحفظ، وكذا لا يمكن الترجيح بقرينة العدد، فنلجأ إلى قرائن أخرى للترجيح.

والصواب في ألفاظ الحديث الموقوف هو ما جاء فيه من ذكر الإرادة والمشيئة، أو ما لم يُذكر فيه شيء ودل على الإرادة والمشيئة، وأما ما جاء فيه من ذكر لفظة البداء، فهذه لفظة شاذة، ويدل على ذلك ثلاثة أمور، وهي:

الأول: أن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الموقوف قد رُوي بإسناد آخر، وليس فيه لفظ البداء.

أخرج معمر بن راشد في «الجامع برواية عبد الرزاق عنه»[2] ومن طريق عبد الرزاق أخرجه كل من: نعيم بن حماد في «الفتن»[3] وأبي الشيخ الأصبهاني في «العظمة»[4] وابن مندة في «التوحيد»[5] و الحاكم في «المستدرك»[6]. قال معمر: (عن أبي إسحاق[7]، عن وهب بن جابر الْخَيَوَانِيِّ، قال: كنت عند عبد الله بن عمرو بن العاص، فقدم عليه قَهْرَمَانٌ من الشام، وقد بقيت ليلة من رمضان، فقال له عبد الله: هل تَرَكْتَ عند أهلي ما يكفيهم؟ قال: قد تركت عندهم نفقة، فقال عبد الله: عزمت عليك لَمَا رجعت وتركت لهم ما يكفيهم، فَإِنِّي سمعت رسول اللهِ ﷺ يقول: كَفَى إثما أَنْ يُضَيِّعَ الرجل من يقوت. قال: ثم أَنْشَأَ يحدثنا، قال: إِنَّ الشمس إذا غربت سلمت وسجدت واستأذنت، قال: فَيُؤْذَنُ لها، حتى إذا كان يوما غربت، فسلمت وسجدت واستأذنت، فلا يُؤْذَنُ لها، فتقول: أَيْ رب، إِنَّ المسير بعيد، وإني لا يُؤْذَنُ لي، لا أَبْلُغُ، قال: فَتُحْبَسُ ما شاء الله، ثم

---

(١) قال ابن حجر في «التقريب»(ص٦٠٩رقم٧٨٤٤): (يعلى بن عبيد ابن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة ع).

(٢) رواه معمر في باب أشراط الساعة، ١١/ ٣٨٦رقم٢٠٨١٠.

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» ٢/ ٦٥٦رقم١٨٤٦.

(٤) رواه أبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» ذكر عظمة الله عز وجل، وعجائب لُطْفِهِ، وحكمته في الشمس والقمر، ٤/ ١١٤٨.

(٥) رواه ابن مندة في «التوحيد» ١/ ١٣٨رقم٣٠.

(٦) رواه الحاكم في كتاب الفتن والملاحم، ٤/ ٥٤٥رقم٨٥٢٦.

(٧) هو أبو إسحاق السبيعي.

يقال لها: اطْلُعِي من حيث غَرَبْتِ، قال: فَمِنْ يومئذ إلى يوم القيامة ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾)[1].

قال الحاكم: (حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووهب بن جابر من كبار تابعي الكوفة)، ووافقه الذهبي على تصحيحه.

قلت: «وهب بن جابر الْخَيَوَانيِّ» وإن كان بعض أهل العلم وصفه بالجهاله[2] إلا أنه قد وثقه آخرون[3]، ومن عرفه ووثقه حجة على من جهله، و«أبو إسحاق» هو أبو إسحاق السبيعي، وهو ثقة مكثر، وقد وُصف بالتدليس، وكذا بالاختلاط في آخر عمره[4]، ولكن إسناده يصح بالإسناد الذي قبله.

الثاني: أنه قد ورد شاهد مرفوع من حديث أبي ذر، وهو في الصحيحين، وقد ذُكر فيه سجود الشمس وطلوعها من مغربها، وليس فيه لفظ البداء، وإنما جاء فيه ما يدل على الإرادة والمشيئة.

أخرج البخاري في «صحيحه»[5] ومسلم في «صحيحه»[6] من حديث أبي ذر رضي الله عنه، قال: (قال النَّبِيُّ ﷺ: لأبي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: أتدري أين تذهب؟، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنها تذهب حتى تَسْجُدَ تحت العرش، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لها ويوشك أنْ تسجد، فلا يُقْبَلَ منها، وَتَسْتَأْذِنَ فلا يُؤْذَنَ لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فَتَطْلُعُ من مغربها، فذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ

---

(١) (سورة الأنعام: ١٥٨).

(٢) كـ: علي بن المديني والنسائي. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٠/ ١٦٠رقم٢٧٢.

(٣) كـ: يحيى بن معين، والعجلي، وابن حبان. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٠/ ١٦٠رقم٢٧٢.

(٤) قال ابن حجر في «التقريب» (ص٤٢٣رقم٥٠٦٥): (عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي، بفتح المهملة وكسر الموحدة، ثقة مكثر عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك، ع). وقد ذكره ابن حجر في «طبقات المدلسين» (ص٤٢رقم٩١) في المرتبة الثالثة، وقال: (عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة وصفه النسائي وغيره بذلك).

(٥) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾، ٦/ ١٢٣رقم٤٨٠٢.

(٦) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الزَّمَن الذي لا يُقْبَلُ فيه الإيمان، ١/ ٣٨٠رقم٢٥٠.

تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ﴾[1]).

وحديث أبي ذر المرفوع مُقدم على حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الموقوف، وأيضا يدل على أن اللفظ الصواب في حديث عبد الله بن عمرو الموقوف هو ما جاء فيه من ذكر الإرادة والمشيئة أو ما لم يُذكر فيه شيء ودل على الإرادة والمشيئة.

الثالث: أن لفظ البداء من حيث اللغة لا يصح نسبته إلى الله تعالى؛ لأنه يستلزم النقص.

ومع كل هذه الأمور يظهر لنا شذوذ لفظة البداء الواردة في الحديث الموقوف عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، وأن حديث أبي ذر ﷺ المرفوع المخرج في الصحيحين مقدم عليه في الاحتجاج.

(١) (سورة يس: ٣٨).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث يتبين لنا عدة أمور:

١- البداء في اللغة هو ظهور الشيء بعد خفائه، ونشأة الرأي الجديد، وكلا المعنيين للبداء في اللغة يستلزم سبق الجهل، وكلا المعنيين محال على الله تعالى.

٢- وردت أربعة أحاديث فيها نسبة البداء إلى الله تعالى، وهي إما أحاديث صحيحة ولفظة البداء الواردة فيها لا تصح، أو أحاديث لا تصح أصلا.

٣- جاء حديث واحد من ضمن الأحاديث الأربعة التي فيها نسبة البداء إلى الله تعالى في صحيح البخاري، وقد تعددت أقوال العلماء في الإجابة على لفظة البداء الواردة في الحديث، والصواب من تلك الأقوال أن اللفظة لا تصح فلا داعي للتكلف في الإجابة عليها.

وفي ختام هذا البحث نحمد الله أن يسر لنا كتابته، ونسأله التوفيق والسداد، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

١. الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي(ت: ٣٦٠هـ)، الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن ، الرياض، السعودية، ط٢، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٢. الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي(ت ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

٣. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، (ت: ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١.

٤. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد (ت: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٥. البخاري، محمد بن إسماعيل، (ت:٢٥٦هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد. صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٦. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت: ٢٩٢هـ)، مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١.

٧. ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري(ت: ٣٨٧هـ)، الإبانة الكبرى، تحقيق: مجموع من الباحثين، الناشر: دار الراية، الرياض.

٨. البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (ت: ٥١٠هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٩. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: ٤٥٨هـ)، الآداب، تحقيق: أبو عبدالله السعيد المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م. البعث والنشور، تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر، الناشر: مركز

الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م. السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م. شعب الإيمان، طبعة مكتبة الرشد، تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م. معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

١٠. تمام، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله(ت: ٤١٤هـ)، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

١١. الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي (ت: ٣٧٠هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٢. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط٢، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م. نواسخ القرآن "ناسخ القرآن ومنسوخه"، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م. المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، تحقيق: حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

١٣. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت: ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.

١٤. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد (ت: ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

١٥. ابن حبان، محمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)، الصحيح بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م. الثقات، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ.

١٦.ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد (ت: ٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م. تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ. طبقات المدلسين، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م. فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة ، بيروت، ١٣٧٩هـ. لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، لبنان، ط٢، ١٣٩٠هـ، ١٩٧١م.
١٧.ابن حزم، : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي(ت: ٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
١٨.ابن حماد، نعيم بن حماد بن معاوية(ت: ٢٢٨هـ)، الفتن، تحقيق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ.
١٩.ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٣٤١هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
٢٠.ابن حميد، عبد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي (ت: ٢٤٩هـ)، المنتخب من المسند، تحقيق: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٢١.ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق (ت: ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط٥، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٢٢.الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد (ت: ٣٨٥هـ)، رؤية الله، تحقيق: إبراهيم محمد العلي، وأحمد فخري الرفاعي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ١٤١١هـ. الصفات، تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
٢٣.الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد (ت: ٢٨٠هـ)، الرد على الجهمية، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦هـ،

١٩٩٥م.
٢٤.أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت: ٢٧٥هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٢٥.الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٨٢ هـ، ١٩٦٣م.
٢٦.الروياني، أبو بكر محمد بن هارون(ت: ٣٠٧هـ)، المسند، أيمن علي أبو يماني، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ.
٢٧.الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني(ت: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
٢٨.الزُّرْقاني، محمد عبد العظيم (ت: ١٣٦٧هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٣.
٢٩.ابن شبة، عمر بن شبة – واسمه زيد – بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، أبو زيد (ت: ٢٦٢هـ)، تاريخ المدينة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، ١٣٩٩هـ.
٣٠.الشيباني، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد (ت: ٢٩٠هـ)، السنة، تحقيق: د. محمد ابن سعيد بن سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم، الدمام، السعودية، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٣١.ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت: ٢٣٥هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
٣٢.أبو الشيخ الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر(ت: ٣٦٩هـ)، العظمة، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الناشر: دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ.
٣٣.الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت:٣٦٠هـ)، مسند الشاميين، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ،

١٩٨٤م. المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله، و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين، القاهرة. المعجم الصغير، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م. المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٣٤. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٣٥. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت: ٣٢١هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٣٦. الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود (ت: ٢٠٤هـ)، المسند، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

٣٧. عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري (ت: ٢١١هـ)، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢.

٣٨. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء(ت: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٣٩. الفتني الكجراتي، جمال الدين محمد طاهر(ت:٩٨٦هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٣، ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.

٤٠. الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان (ت: ٢٧٧هـ)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٤١. الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٤٢ .ابن قُرقُول، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، (ت:٥٦٩هـ)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
٤٣ .ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٤٤ .القضاعي، محمد بن سلامة (ت: ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، تحقيق: حمدي ابن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
٤٥ .اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور (ت: ٤١٨هـ)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة، السعودية، ط٨، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
٤٦ .مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(ت:٢٦١هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٧ .ابن مندة، محمد بن إسحاق بن محمد (ت: ٣٩٥هـ)، الإيمان، تحقيق: د. علي ابن محمد الفقيهي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ. التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد، تحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
٤٨ .ابن منظور، محمد بن مكرم (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٤٩ .النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل(ت: ٣٣٨هـ)، الناسخ والمنسوخ، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ.
٥٠ .أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى الموصلي (ت:٣٠٧هـ)، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

Copyright of Journal of Sharia & Islamic Studies is the property of Kuwait University, Academic Publication Council and its content may not be copied or emailed to multiple sites or posted to a listserv without the copyright holder's express written permission. However, users may print, download, or email articles for individual use.